

# المؤتمر الاستعراضي الرابع للدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

أوسلو، ٢٦-٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩

البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت

استعراض سير الاتفاقية ووضعها

## مشروع إعلان أوسلو بشأن عالم خال من الألغام ٢٠١٩

### قدّمه رئيس المؤتمر الاستعراضي الرابع

١- نحن، الدول الـ ١٦٤ الأطراف في اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، وقد اجتمعنا في المؤتمر الاستعراضي الرابع في أوسلو في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، نعرب عن التزامنا الثابت بإنهاء المعاناة والإصابات التي تتسبب فيها الألغام المضادة للأفراد. ونحن فخورون بما حققناه من تقدم هائل في حماية النساء والبنات والصبيّة والرجال من التهديد باستخدام الألغام المضادة للأفراد ومن استخدامها حتى الآن. ونحن الآن نلتزم بتعزيز جهودنا في سبيل تحقيق أهدافنا المشتركة المتمثلة في جعل العالم خالياً تماماً من الألغام وفي إدماج الناجين والضحايا إدماجاً تاماً وعلى قدم المساواة مع غيرهم.

٢- والقواعد التي تنص عليها الاتفاقية صارمة وإنّا نتعهد بتعزيزها والدفاع عنها. وندين استخدام الألغام المضادة للأفراد من قبل أي جهة كانت، وسنظل نبذل كل ما في وسعنا في سبيل تحقيق عالمية الاتفاقية.

٣- فمنذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ قبل ٢٠ عاماً، دمّرنا أكثر من ٥٢ مليون لغم من مخزونات الألغام المضادة للأفراد وانتهى ٣١ طرفاً من بيننا من تنفيذ التزاماته المتعلقة بإزالة الألغام. وقد حدّدنا من مخاطر حدوث المزيد من الأضرار الإنسانية، وأفرجنا عن مساحات شاسعة من الأراضي كي تستغلها المجتمعات المحلية لأغراض الإنتاج، وأحرزنا تقدماً في كفالة حياة كريمة للضحايا والناجين.

٤- وقد ارتكز النجاح في تنفيذ الاتفاقية على روح فريدة من التعاون والشفافية، انطوت على إقامة شراكات متينة مع المنظمات الدولية والمجتمع المدني. وإنّا لا نزال على التزامنا بمواصلة تشجيع هذه الشراكات وتوطيدها توخياً لتحقيق أهدافنا المشتركة.



٥- ورغم ما حققناه من إنجازات مشتركة تبعث الفخر في نفوسنا، لا تزال ثمة تحديات كثيرة. فالتلوث بالألغام المضادة للأفراد، بما فيها الألغام ذات الطبيعة المرتجلة، لا يزال يشكل خطراً على حياة البشر ويقف عائقاً أمام التنمية المستدامة.

٦- نحن، الدول الأطراف، يخالنا قلق عميق إزاء ارتفاع عدد الإصابات التي تتسبب فيها الألغام المضادة للأفراد في السنوات الأخيرة. وإنّ في ارتفاع عدد الإصابات والوفيات لتذكراً صارخة بأن الاتفاقية لا تزال ذات جدوى. ولن نتوانى في بذل الجهود الدائبة لأجل وصم استخدام هذه الأسلحة المحظورة بموجب الاتفاقية بالعار ولأجل وضع نهاية له، بما في ذلك استخدام الألغام المضادة للأفراد ذات الطبيعة المرتجلة التي ينطبق عليها جميع أحكام الاتفاقية. ولن ندخر جهداً في سبيل ضمان تنفيذ جميع أحكام الاتفاقية تنفيذاً تاماً وفي أوانه.

٧- ونحن ملتزمون بالوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقية وبتطهير جميع المناطق الملوثة في أقرب وقت ممكن، وسوف نبذل قصارى جهدنا لأجل تسريع وتيرة المسح والتطهير في السنوات الخمس المقبلة، مع أخذ الحاجة إلى الابتكار في منهجية الإزالة بعين الاعتبار.

٨- وسوف نعمل على تدمير جميع المخزونات من الألغام المضادة للأفراد في أقرب وقت ممكن مع التقيد بالمواعيد النهائية المحددة بموجب الاتفاقية، واضعين نصب أعيننا أن تدمير كل لغم من الألغام المضادة للأفراد قد يمثل إنقاذ حياة شخص ما أو الحفاظ على طرف من أطراف جسمه.

٩- وسوف نكشف جهودنا لأجل تفادي وقوع إصابات جديدة في المناطق المتضررة. وسوف نسعى جاهدين إلى التوعية بمخاطر الألغام واتخاذ غير ذلك من تدابير الحد من المخاطر التي تتسم بالفعالية والجدوى ودقة الهدف، لفائدة جميع الفئات المعرضة للخطر زيادةً في حمايتها إلى أن تتسنى إزالة تهديد الألغام المضادة للأفراد.

١٠- وسوف نقوم، أثناء تنفيذنا للالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقية، بخطوات عملية تأخذ بعين الاعتبار اختلاف احتياجات النساء والبنات والصبيّة والرجال ومواطن الضعف لدى كل منهم وتراعي آراءهم. وإنّنا ندرك أن مراعاة المنظور الجنساني واحترام التنوع في جميع جوانب برمجية تنفيذ الإجراءات المتعلقة بالألغام وتنفيذ الاتفاقية أمر مهم بالنسبة لتوفير حماية فعالة من الألغام المضادة للأفراد لجميع الناس. وسوف نسعى إلى إزالة الحواجز التي تعوق مشاركة الجنسين الكاملة والمتساوية والمتوازنة في تنفيذ الإجراءات المتعلقة بالألغام وفي الاجتماعات المتعلقة بالاتفاقية.

١١- ونحن نسلم بأن جعل العالم خالياً من الألغام لا يعني تلقائياً أن العالم سيخلو من ضحايا الألغام ومن الناجين منها. ولنلتزم بضمان المشاركة الكاملة والمتساوية والفعالة لضحايا الألغام والناجين منها في المجتمع، استناداً إلى احترام حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين واحترام التنوع وعدم التمييز.

١٢- ونسلم بالحاجة إلى دمج المساعدة المقدمة إلى الضحايا والناجين في إطارٍ أوسع من السياسات والخطط والأطر القانونية الوطنية المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والصحة والتعليم والتوظيف والتنمية والحد من الفقر.

١٣- ونعتقد أن الأخذ بزمام المبادرة بقوة على الصعيد الوطني وأن التعاون والمساعدة الدوليين أمران لا بد منهما لاستمرار نجاح الاتفاقية. ولن نألو جهداً في سبيل تعزيز الشراكات والإمداد بالموارد والمساعدة والتمويل الوطني والدولي وزيادتها، عند الاقتضاء. وسنستكشف

الخيارات المتاحة فيما يخص مصادر التمويل الجديدة والبديلة بهدف زيادة الموارد المتاحة لأجل بلوغ مقاصد الاتفاقية.

١٤- ونشدد على أن التنفيذ الفعال للاتفاقية يسهم بشكل مباشر في تحقيق أهداف التنمية المستدامة وفي الوفاء بالالتزام بعدم ترك أي أحد خلف الركب. وسنواصل استحداث أوجه تآزر بين الاتفاقية وخطة التنمية المستدامة حتى نكفل تحقيق أكبر قدر ممكن من المنافع للمجتمعات المحلية المتضررة من الألعام المضادة للأفراد.

١٥- وإن الدول الأطراف، ببلوغها مقاصد الاتفاقية، تكون قد أنقذت أرواحاً، وحمّت ناساً، وساعدت ضحايا، وأمدّت المناطق المتضررة بوسائل التنمية المستدامة. نحن، الدول الأطراف، نلتزم بتكثيف جهودنا في سبيل استكمال كل واحد منا الوفاء بالتزاماته المحددة زمنياً وبالسرعة التي يتطلبها ذلك الاستكمال. ونتطلع إلى تحقيق هذه الأهداف أقصى ما يمكن التحقيق بحلول عام ٢٠٢٥. وستكون خطة عمل أوسلو ٢٠١٩-٢٠٢٤ أداة لا غنى عنها في إدراك هذا المطمح.